المشاركة السياسية للمرأة في الانتخابات النيابية ٢٠٢١
تحليل للاطار القانوني في العراق

أ. د. اسماء جميل رشيد *

ملخص الدراسة

أقر البرلمان العراقي في كانون الاول عام ٢٠١٩ قانون جديد للانتخابات، يتضمن الانتقال من نظام التمثيل النسبي الذي يحقق تمثيل اكبر للنساء الى أحد نظم الاغلبية ويعتمد على الدوائر الانتخابية الصغيرة والمتوسطة بدلا من الدوائر الكبيرة على مستوى المحافظة، وجعل الترشيح فرديا، وصاحب الاصوات الاعلى هو من يفوز بمقعد البرلمان وليس الاصوات التي حصلت عليها الكتلة او القائمة.

يؤثر القانون الانتخابي بشكل فاعل على تمثيل النساء، وتمثل عناصره متغيرات مهمة يمكن ان تحسن او تحد من فرص مشاركة المرأة في المجالس المنتخبة. لذلك فأن هناك ضرورة لاجراء مراجعة لقانون انتخابات مجلس النواب رقم ٩ لسنة ٢٠٢٠ وتقييم مكوناته من منظور جندري لمعرفة مايمكن ان يوفره من فرص ومايطرحه من تحديات امام تمثيل المرأة في مجلس النواب.

تقدم الدراسة الحالية تحليلاً للمتغيرات الاساسية المرتبطة بقانون الانتخابات التي يمكن ان تؤثر على تمثيل النساء وكيف يمكن الافادة من الدوائر الانتخابية المتعددة والترشيح الفردي لتوسيع المشاركة السياسية للمرأة.

الكلمات المفتاحية: المشاركة السياسية للمرأة،قانون الانتخابات، الكوتا، الدوائر المتعددة، الترشيح الفردي.

مقدمة

لأكثر من ٤٠عاماً انصبت الجهود والمؤتمرات الدولية على تطوير مشاركة المرأة في الحياة العامة، من خلال حث الدول على توفير فرص متكافئة لضمان تمثيل متساوٍ للمرأة والرجل في الحياة السياسية والعامة، وفي مواقع صنع القرار، وذلك عن طريق توفير الدعم المؤسسي والقانوني الكفيلين بتعويض المرأة عن التمييز السلبي الناشئ عن المفاهيم التقليدية، وافتقار النساء الى مصادر النفوذ المالي والاجتماعي

* مركز دراسات المرأة / جامعة بغداد.
asmaajameel71@yahoo.com

والسياسي التي تساعدها على الوصول الى هذه الفرص. بعد أن تبين أن النهوض بواقع المرأة لا يمكن أن يتحقق دون أن يكون لها مشاركة حقيقية في مواقع صنع القرار، ليس بوصفها قوة مؤثرة في التنمية الشاملة، أو لأن هذه المشاركة تعد مؤشراً على إنهاء حالة التمييز بأبعاده المختلفة فحسب، بل لأن وجودها في هذه المواقع، يعطيها الفرصة لإعادة صياغة هذا الواقع بشكل منصف للنساء. كما أنه يسهم بشكل فعال في تغيير الصور النمطية لصالح صورة جديدة تبدو فيها المرأة بعيدة عن الأدوار التقليدية التي أنيطت بها، والتي تختزل وجودها في كونها وعاءً للحمل، وتحصر دورها في رعاية الأبناء. إن تغيير هذه الصورة يعد مرتكزاً مهماً لتحقيق المزيد من التحولات الايجابية في أوضاع النساء.

ينظر للمشاركة الانتخابية من خلال الترشيح أو التصويت بأنها أكثر أشكال المشاركة السياسية اتساعاً وتحتل أهمية كبيرة لكونها أحد المؤشرات المهمة على التطور الديمقراطي ولكونها آلية لحسم التناقضات القائمة في المجتمع بصورة سلمية وتقاسم السيطرة على القرارات السياسية بين القوى المتباينة في المجتمع (الصاوي) وتكمن أهمية المشاركة السياسية للمرأة في

تهدف الدراسة الى تقييم البيئة القانونية العامة وتحليل عناصر العملية الانتخابية وأثرها على التمثيل السياسي للنساء في العراق.

واعتمدت على مخرجات الورشة الاستشارية التي عقدها مركز دراسات المرأة وبدعم من هيئة الامم المتحدة للمرأة في ١٨تموز ٢٠٢٠ وضمت مجموعة من الخبراء في شؤون الانتخابات. والتي ناقشت الاطار القانوني وتحديد المتغيرات الاساسية المرتبطة بالنظام الانتخابي وتأثيره على االمشاركة السياسية للمرأة استناداً الى مجموعة من المؤشرات والمعايير الدالة على مدى مراعاة مشاركة النساء في المسار الانتخابي وتضمنت المناقشات أمثلة ومعلومات لتعزيز ما لوحظ خلال الدورات الانتخابية السابقة والحالية. وبما يساهم في فهم التحديات التي تواجه تحقيق المساواة في المسار الانتخابي في العراق .

تضمنت الدراسة موجز للسياق العام الذي جرى في ضوءه أقرار قانون الانتخابات ولمحة تاريخية عن المشاركة السياسية للمرأة في العراق. فضلا عن ثلاثة محاور أساسية يتعلق المحور الاول بالسياق القانوني العام ممثلا بالدستور وقانون الانتخابات ومدى مساهمته في ارساء الاسس لتحقيق المساواة في المشاركة السياسية فيما تناول المحور الثاني المتغيرات الاساسية المرتبطة بالنظام الانتخابي التي تؤثر على تمثيل النساءمع التركيز على نظام الاغلبية والدوائر الصغيرة والترشيح الفردي. ويتناول المحور الاخير أهم الاستنتاجات والتوصيات .

مشكلة الدراسة

تتأثر المشاركة السياسية للمرأة وموقعها في العملية الانتخابية بالقوانين والتشريعات والانظمة الانتخابية . وعلى الرغم من حصول النساء في العراق على نسبة ٢٥٪ من مقاعد البرلمان وفقا لنظام الكوتا، غير ان تمتع النساء

بفرص مساواة للرجال في المسار الانتخابي ما زال موضع تساؤل، خاصة مع تغير الانماط الانتخابية وصدور قانون انتخابات جديد يعتمد على نظام الاغلبية والدوائر الصغيرة والترشيح الفردي. ولتحقيق أهداف المساواة مابين الجنسين سيكون لزاما على العراق ان يبحث في مسالك وطرق لزيادة مشاركة النساء في ظل النظام الانتخابي القائم على الاغلبية والتعددية.

يعد موضوع الانتخابات من الموضوعات الشائكة والمعقدة، وغالباً ماتصاغ قوانينها بلغة غامضة تحتمل العديد من التفسيرات مما قد يقلل من فرص تعزيز تمثيل النساء، لذلك لابد من اثارة نقاش واسع حول قانون الانتخابات وتحليل متغيرات وعناصر النظام الانتخابي لنتمكن من التنبؤ بالنتائج, وتشخيص العقابات المحتملة، وصياغة مقترح للقواعد الخاصة بتخصيص مقاعد للنساء.

أقر البرلمان العراقي في كانون الاول عام ٢٠١٩ قانون جديد للانتخابات، يتضمن الانتقال من نظام التمثيل النسبي الذي يحقق تمثيل اكبر للنساء الى أحد نظم الاغلبية ويعتمد على الدوائر الانتخابية الصغيرة والمتوسطة بدلا من الدوائر الكبيرة على مستوى المحافظة، وجعل الترشيح فرديا، وصاحب الاصوات الاعلى هو من يفوز بمقعد البرلمان وليس الاصوات التي حصلت عليها الكتلة او القائمة (العيساوي، ٢٠٢٠،ص١٨٣).

وفيما يتعلق بتأثير القانون والنظام الانتخابي الجديد على تحقيق مبدأ المساواة والتكافؤ في الفرص فقد تضمن القانون فقرات ونصوص تساعد على ارساء الاسس لتحقيق المساواة في المشاركة السياسية وهو ما يضمن تعزيز مشاركة المرأة وتوسيع نسبة تمثيلها. كما ضمن القانون الحماية لحق النساء في التصويت السري ومنع التصويت العائلي الذي يمثل احد العقبات الاساسية امام ضمان مشاركة متساوية للمرأة كناخبة وحقها في الادلاء بصوتها بناء على اختيارها الحر.

أهداف الدراسة

تقييم الإطار القانوني في العراق وتأثيره على تمثيل المرأة بما في ذلك الدستور وقانون الانتخابات والتشريعات الأخرى ذات العلاقة.

تحديد المتغيرات الأساسية المرتبطة بالنظام الانتخابي التي تؤثر على تمثيل النساء وكيف يعزز النظام الانتخابي مشاركة المرأة أو يضع الحواجز أمامها .

التعرف على نمط الكوتا المتبع في العراق وتأثيره على التمثيل السياسي للنساء وهل سيضعف النظام الانتخابي الجديد هذه الكوتا.

تحديد الفرص التي يوفرها قانون الانتخابات والنظام الانتخابي الجديد أمام تحسين تمثيل المرأة في البرلمان العراقي.

تشخيص التحديات والعقبات التي سوف تواجه النساء في ظل البيئة القانونية والانتخابية، سواء في الحصول على الأصوات أو توزيع المقاعد، وماهي وسائل تجاوز هذه العقبات .

منهجية الدراسة

تتبنى الدراسة منهجاً وصفياً تحليلياً يعتمد على مخرجات الورشة الاستشارية التي عقدها مركز دراسات المرأة وبدعم من هيئة الأمم المتحدة للمرأة في ١٨ تموز ٢٠٢٠ حول تقييم البيئة القانونية العامة وتحليل عناصر العملية الانتخابية وأثرها على التمثيل السياسي للنساء والتي جمعت ١٠ خبراء من العراق في شؤون الانتخابات[١]، كما اعتمد على أربع مقابلات أجريت مع مختصين في شؤون الانتخابات ومرشحات حاليات، فضلا عن الوثائق والأنظمة التي صدرت عن المفوضية المستقلة للانتخابات، والتقارير والدراسات ومقالات الرأي وقد دمجت جميعها في هيكلية التقرير.

السياق العام

في الأول من تشرين الثاني انطلقت حركة احتجاجية واسعة في عدد من مدن العراق يتصدرها الشباب مطالبين بتغيير المنظومة السياسية وإجراء انتخابات مبكرة على وفق نظام انتخابي جديد يكون أكثر تعبيراً عن إرادة الشعب من خلال اقرار الانتخاب المباشر للمرشح بعيداً عن القوائم والكتل التي هيمنت على المشهد السياسي منذ العام ٢٠٠٣ وهو ما يسمح بمشاركة المستقلين في الجهاز التشريعي.

واستجابة لمطالب المحتجين أقر البرلمان العراقي في كانون الأول عام ٢٠١٩ قانوناً جديداً للانتخابات، يتضمن الانتقال من نظام التمثيل النسبي الذي يحقق تمثيلاً أكبر للنساء الى نظام الأغلبية ويعتمد على الدوائر الانتخابية الصغيرة والمتوسطة بدلاً من الدوائر الكبيرة على مستوى المحافظة، وجعل الترشيح فردياً، وصاحب الأصوات الأعلى هو من يفوز بمقعد البرلمان وليس الأصوات التي حصلت عليها الكتلة أو القائمة. (العيساوي، ٢٠٢٠)

رافقت عملية إعداد القانون خلافات وتجاذبات كبيرة بين الكتل والأحزاب المتنفذة في البرلمان، كان أبرزها الخلاف على تقسيم الدوائر الانتخابية وعددها، وللوصول الى تقسيم لا يمكن أن تختلف عليه الأطراف السياسية اعتمدت مقاعد كوتا النساء البالغة ٨٣ مقعداً معياراً لتقسيم الدوائر.

أُعد قانون الانتخابات الجديد في ظروف سياسية واجتماعية معقدة وصعبة للغاية، وأوكلت مهمة إعداده الى اللجنة القانونية في مجلس النواب وليس لخبراء ومختصين بالقوانين والنظم الانتخابية، كما لم يخضع الى أي مراجعة حقيقية قائمة على مشاورات ونقاشات مستفيضة مع المعنيين بالشأن الانتخابي ومنظمات المجتمع المدني يمكن أن تقدم فهماً للمشكلات والعيوب التي قد تظهر عند تطبيق هذا القانون.

وفيما يتعلق بتأثير القانون والنظام الانتخابي الجديد على تحقيق مبدأ المساواة والتكافؤ في الفرص فأن كوتا النساء بقيت محمية على وفق هذا القانون غير أن فوز النساء بقوتهن التصويتية وحصولهن على أصوات تؤهلهن للتنافس مع الرجال الفائزين واتساع تمثيلهن في البرلمان هو محل شك وتساؤل . وقد وثقت الاحصاءات أن النساء لا يستطعن المنافسة وخوض الانتخابات بشكل متساوٍ وعلى قدم المساواة مع الرجال في ظل الترشيح الفردي ونظام الأغلبية، خاصة في إطار مجتمعات تمتاز بالعصبيات القبلية، وعدم تقبل قيادة النساء. وهو ما يمكن أن يمثل إخلالاً في مبدأي المساواة وتكافؤ الفرص، وتراجع في تمثيل النساء بعد أن استطاعت ٢٢ امرأة أن تحصل على أصوات خارج إطار الكوتا في انتخابات عام ٢٠١٤.

من جهة أخرى وفيما يتعلق بحصة النساء(الكوتا) التي يجب ألا تقل عن ٢٥٪ وبما يتفق مع ما جاء به الدستور العراقي للعام ٢٠٠٥ لم يعالج قانون الانتخابات مسألة الكوتا بشكل واضح وترك الموضوع للمفوضية العليا المستقلة للانتخابات، والنص الذي استهدف الكوتا في القانون لا يتوافق مع العمل الفني للمفوضية العليا المستقلة للانتخابات وهو ما يستدعي القيام بمراجعة ورفع توصيات عاجلة الى الجهات التشريعية من شأنها أن تمكن المفوضية من التعامل مع التشريع بصورة صحيحة ويسهل عملها في انجاز انتخابات تحقق مشاركة متساوية وعادلة ما بين الجنسين (الزيدي، وليد كاصد، ٢٠١٧).

مشاركة المرأة العراقية في الحياة السياسية لمحة تاريخية

حتى نهاية الخمسينيات من القرن الماضي لم تشهد الحياة السياسية والبرلمانية في العراق أي حضور أو مشاركة للمرأة على الرغم من نشاطها السياسي داخل الحركات والأحزاب التقدمية الفاعلة آنذاك وكان حق الانتخاب في الدساتير وقوانين الانتخابات العراقية مقتصراً على الذكور فقط ممن اتموا العشرين من العمر (حمادي، الهام مكي، ٢٠١٠). وردت الإشارة للحقوق السياسية لأول مرة في الدستور المؤقت للجمهورية الأولى سنة ١٩٥٨في المادة (٩) التي نصت على المساواة في الحقوق إشارة الى حق الانتخاب للمرأة وتولي المناصب السياسية. وشهدت هذه المرحلة تعيين أول وزيرة تولت وزارة البلديات، إلا أن هذا الاستثناء لم يلغ حالة الاقصاء السياسي إذ ظلت المرأة بعيدة عن مراكز القيادة حتى داخل الأحزاب المعروفة بتقدميتها مثل الحزب الشيوعي العراقي الذي لم يشرك النساء في تشكيلة اللجنة المركزية منذ تأسيسه في الثلاثينيات وحتى عام ١٩٦٥وهوالعام الذي أصبحت فيه نزيهة الدليمي ضمن قيادة الحزب.

ومع أن وضع المرأة شهد تطوراً ملحوظاً خلال الستينيات والسبعينيات من القرن الماضي إلا أن مشاركتها في الحياة السياسية ظلت محدودة ولم تتول أية مناصب قيادية تذكر. كما لم تظهر أية امرأة في تشكيلة أعضاء القيادة القطرية أو القومية لحزب البعث للفترة من ١٩٥٤ وحتى ١٩٩٩.

وكـان أول دخول للمرأة في الحياة السياسـية والبرلمانية سـنة ١٩٨٠ إذ شـغلت النسـاء ١٦ مقعداً من أصل ٢٥٠ وبنسبة ٦,٤٪ في المجلس الوطني ومثلت هذه النسبة انجازاً مهما على صعيد المشاركة السياسية للمرأة على مستوى المنطقة في حينها . توالت الزيادة في نسـب مشاركة النساء في المجالس الوطنية اللاحقة لتصل الى ١٣,٢٪ عـام ١٩٨٤ إلا أنها بدأت بالتراجع في عقد التسـعينيات من القرن الماضي لتصل الى ٧,٦.(حمادي، مصدر سابق)

سـاعدت شـروط بناء الدولة بعـد ٢٠٠٣ على إقحام المرأة في الجسد السـياسي واتساع مشـاركتها في أجهزة الدولة التشـريعية (البرلمان)، والتنفيذيـة (الحكومة) . إذ كان قانون الانتخابات الذي اعتمد على قانون إدارة الدولة واضحاً فيما يتعلق بالمشـاركة النسائية عندما نص على الكوتا (حصة لا تقل عن ٢٥٪ مـن مقاعـد الجمعية الوطنية) . وعلى الرغم من المعارضة الشـديدة التي لاقتها الكوتا إلا أن إقرارها في النهاية، مثّل الضمان الوحيد الكافـل لدخول المرأة في القوائم الانتخابية بصورة قانونية وملزمة(رشيد،٢٠١٢) .

تحقق للمرأة العراقية نسبة تمثيل في البرلمان بلغت في الانتخابات الأولى التي جرت في كانون الأول ٢٠٠٥ (٣١٪)، وبواقع ٨٧ مقعداً، إلا أن هذه النسـبة سرعان ما تراجعت في الانتخابات الثانية، التي جرت في كانون الثاني من العام نفسه (١٩٪) فقط من المقاعد البرلمانية، مما اضطر الجهات المعنية الى تخصيص مقاعد تعويضية للمرأة لتصل الى النسبة المنصوص عليها في الدستور . ووفقاً لهذا الإجراء حصلت المرأة على (٧٣) مـن أصل (٢٧٥) مقعداً في البرلمان وبلغ عدد المقاعد التي حصلت عليها النساء في الانتخابات البرلمانيـة التي جرت في آذار (٢٠١٠) (٨٣) مقعداً من أصل ٣٢٥ مقعداً وبنسبة٢٥,٥٪. وحصلت النسـاء على (٨٣) مقعداً في انتخابات العام ٢٠١٤.ومن بينهن ٢٠ امرأة استطاعت أن تصل الى البرلمان بقوة الأصوات وخارج الكوتا. في حين بلغ عدد النساء في الانتخابات البرلمانية الرابعة ٨٤ امرأة و٢٢ منهن حصلن على المقعد بأصواتهن المباشـرة. غير أن هذه المشاركة الواسعة نسبياً ما كان لها أن تتحقق لولا نظام الكوتا.

التقييم العام للإطار القانوني وتأثيره على تمثيل المرأة .

الدستور

أشار الدستور الى حق المرأة في المشاركة في الحياة العامة بشكل متساوٍ مع الرجل . إذ نص في المادة (١٤) على أن « العراقيين متسـاوون أمام القانون دون تمييز بسبب الجنس ...» مما يعني أن للمـرأة ذات الحقوق السياسـية والاجتماعية والثقافية التي للرجل، كما نصت المادة (١٦) على كفالة الدولـة لضمان فرص متكافئـة بين جميع المواطنين « تكافؤ الفرص حق مكفـول لجميع العراقيين وتكفل الدولة اتخاذ الاجراءات اللازمة لتحقيق ذلك «. وأشارت المادة (٢٠) بشكل واضح الى مبدأ المساواة بين المرأة والرجل في المشاركة بالحياة العامة « للمواطنين رجالاً ونسـاء حق المشـاركة في الشؤون العامة والتمتع بالحقوق

السياسية بما فيها حق التصويت والانتخاب والترشيح»

ولأن المساواة التي نص عليها الدستور لا يمكن أن تحقق مشاركة فعلية للمرأة كما لا يمكن أن تكون كافية لضمان تمثيل عادل للنساء في مواقع صنع القرار بسبب المعوقات الثقافية والاجتماعية المستندة الى مفاهيم ذكورية تحول دون وصول المرأة الى هذه المواقع، فضلاً عن افتقار النساء في العراق وفي مثيلاته من الدول الى مصادر القوة التي تمكنهن من منافسة الرجال والحصول على أصوات كافية تؤهلهن للفوز بمقاعد البرلمان. لذلك فان وصول المرأة عن طريق آليات الترشيح والانتخاب (الآليات الديمقراطية) أمر صعب مما يؤدي بالنتيجة الى ضعف التمثيل السياسي للنساء. ولمحاولة التغلب وتجاوز المعوقات، تم اعتماد نظام الحصة أو النسبة المخصصة للمرأة (الكوتا) كوسيلة سريعة وفعالة للتعامل مع التمثيل الناقص للمرأة في البرلمان. وقد نص الدستور العراقي لعام ٢٠٠٥ على الكوتا وجاءت في الفصل الخاص بالسلطات التشريعية. إذ جاء في (رابعاً) من المادة (٤٩)" يستهدف قانون الانتخابات تحقيق نسبة تمثيل للنساء لا تقل عن الربع من أعضاء مجلس النواب" ووفقا للنص الدستوري فأن تمثيل النساء في مجلس النواب لا يقل عن الربع كحد أدنى دون تحديد الحد الأعلى , مما يعني أن نسبة تمثيل المرأة في المجلس لا يمكن أن تقل عن الربع غير أنها من الممكن أن تتجاوز هذه النسبة لتصل الى الثلث أو اكثر.

قانون الانتخابات رقم ٩ لسنة ٢٠٢٠ وإرساء الأسس لتحقيق المساواة في المشاركة السياسية

ضمان انتخابات شاملة للجميع

كفل قانون الانتخابات رقم ٩ لسنة ٢٠٢٠ ضمان أحد أهم المعايير الأساسية التي تساعد على إرساء الأسس لتحقيق المساواة في المشاركة السياسية، وهي الشمولية التي تقتضي أن تتاح الظروف الملائمة والمتساوية لجميع الفئات للمشاركة الفعلية في العملية الانتخابية من خلال ممارسة حق الترشيح والاقتراع من دون تمييز (برنامج الامم المتحدة الإنمائي، ٢٠١٥).

إذ نصت المادة ٢ الخاصة بأهداف القانون، وفي الفقرة ثانيا يهدف القانون الى المساواة في المشاركة الانتخابية. وهو ما يمكن أن يعزز مشاركة المرأة وتوسيع نسبة تمثيلها.

كما ضمن القانون الحماية لحق النساء في التصويت السري ومنع التصويت العائلي الذي يمثل أحد العقبات الأساسية أمام ضمان مشاركة متساوية للمرأة كناخبة وحقها في الادلاء بصوتها بناء على اختيارها الحر[٢].

وقد ورد في الفصل الثامن الخاص بالاحكام الجزائية المادة ٣١ من القانون" يعاقب بالحبس مدة لا تقل عن ٦ أشهر وبغرامة ٢٥٠ الف دينار ولا تزيد عن ١٠ مليون كل من "..... الفقرة (رابعاً) يتعمد التصويت باسم غيره

والفقرة (سابعاً) من غير إرادة الناخب الأمي وكتب اسما وأشار الى رمز غير الذي قصده الناخب، أو عرقل أي ناخب لمنعه من ممارسة حقه الانتخابي. «.

وجود مثل هذه النصوص يمكن أن يكون مفيداً جدا في مجال حماية أصوات النساء وارادتهن الحرة في التصويت غير أنها غير كافية، فعلى الرغم من أن القوانين السابقة ضمنت هذا الحق في نصوص مشابهة، إلا أن ذلك لم يحد من ظاهرة التصويت العائلي وضغط ذكور العائلة وتوجيه صوت المرأة وذلك لأن قانون الانتخابات لم ينظم هذه المسألة بشكل تفصيلي وانما ترك لمفوضية الانتخابات معالجتها بموجب الصلاحيات التي تملكها بإصدار الأنظمة وهذا التنظيم قد لا يوفر للأفراد في المناطق الريفية فرصة للاطلاع عليه أو فهم تفاصيله بشكل يتيح لهم الطعن أو تقديم شكوى بهذا. كما أن ورود هذا النص كفقرة عامة ضمن المادة ٣١ يعطي الانطباع بعدم جدية القانون في التعامل مع الآثار الخطيرة للتصويت العائلي والتصويت بالإنابة.

كباحث لم أجد قوانين الانتخابات عالجت بشكل جدي موضوع حماية أصوات الناخبات من مصادرة ذكور العائلة وفرض ارادتهم على المرأة ضمن ما يعرف بالتصويت العائلي.

في المحافظات ذات الطابع العشائري يتبرع رب العائلة للمرشح ويتعهد أن يكون صوته وصوت جميع أفراد عائلته بل وحتى أقاربه (للمرشح) ومثل هذه التعهدات ملزمة لمن يطلقها ويتبناها

اعتقد قانون الانتخابات لم يعالج هذه الحالات بشكل جاد فهنالك خلل في قانون الانتخابات فكما نص على عقوبات خاصة بالدعاية الانتخابية والتلاعب كان يجب أن تكون هناك فقرات تنص على عقوبة أو عدم إجازة التصويت العائلي(الدكتور عبد العزيز عليوي العيساوي)

بإمكان إجراءات المفوضية العليا المستقلة للانتخابات الخاصة باعتماد البطاقة البايومترية أن تكون كفيلة بالحد من التصويت العائلي، فالناخب وفقا لنظام البطاقة البايومترية سيدلي بصوته مباشرة ولا يمكن أن يصوت بالنيابه عن أفراد عائلته. لكن المشكلة أن القانون لم يلزم باستخدام البطاقة البايومترية مما سمح بالاعتماد على البطاقة الالكترونية وبحسب ادعاءات من برلمانيين وكتل حزبية أن بعض الأحزاب تحتفظ بكمية كبيرة من البطاقات الالكترونية لاستعمالها يوم الاقتراع والتي كانت سبباً رئيساً في عمليات التزوير والتصويت بالإنابة في انتخابات عام ٢٠١٨ (قانون الانتخابات الجديد في العراق،٢٠٢١) . وقد عمدت مفوضية الانتخابات الى سحب كافة البطاقات الانتخابية الالكترونية قصيرة الأمد من المكاتب الانتخابية وأصدرت توجهاً بعدم جواز استلامها إلا من الشخص الذي تعود اليه البطاقة بموجب إجراءات خاصة

الغـرض منها تعزيز الشـفافية والجدية في إجراءات الانتخابات.

وتبقى المشكلة الرئيسة فيما يتعلق بحماية الارادة الحرة للناخبات في العراق ترتبط بالهيمنة الذكورية على السلوك التصويتي للمرأة وهي عملية غير منظورة ولا يمكن رصدها والتحكم بمساراتها. فالمرأة وإن كانت هي من تقوم بالادلاء بالصوت ألا أنها تكون واقعة تحت تأثير ذكور العائلة فاختيارها للمرشح لا يعبر بالضرورة عن ارادتها الحرة بقدر ما يعبر عن تماهيها وخضوعها لقيم ذكور العائلة وتوجهاتهم الفئوية والايدولوجية والتمييزية. ولتجاوز هذه الاشكالية لابد من القيام بحملات توعية لتحرير إرادة الناخبات من الهيمنة الذكورية.

إجراءات تنفيذية مراعية لاحتياجات النساء

تنبه القائمون على العملية الانتخابية للظروف الأمنية المعقدة والبيئة الخطرة التي تقود خلالها النساء حملاتهن الانتخابية، وسمحت مبادرة الدائرة القانونية في المفوضية المستقلة للانتخابات لكل مرشحة بأن تختار عنصراً من منتسبي الشرطة لغرض مرافقتها في الحملات الانتخابية ويمنح المنتسب تفرغاً من عمله في دائرته لأداء هذه المهمة وسمح للمرشحات أن تختار أحد أقاربها سواء كان أخاها أو زوجها أو أقارب من الدرجة الثانية شريطة أن يكون منتسباً في وزارة الداخلية يتفرغ لمدة ثلاثة أشهر الى حين موعد إجراء الانتخابات.

إن هذا الاجراء هو الآخر ضعيف وغير كاف لحماية المرشحات وضمان حصولهن على الأمن والاطمئنان للشروع بالحملة الانتخابية.

«هناك مخاطر على المرشحة في قيادتها للحملة الانتخابية لا يمر يوم إلا وسمعنا عن مقتل أو اختطاف ناشط أو تهديد مرشحة أو التجاوز عليها، فالاجواء مربكة بالنسبة للحملات الانتخابية وتواجه المرشحات أنواعاً مختلفة من الانتقادات والتنمر " شميران ميروكل مرشحة سابقة عن كوتا الأقليات

من الاجراءات المراعية لاحتياجات النساء في الانتخابات البرلمانية المزمع اجراؤها في اكتوبر القادم تشكيل (اللجنة العليا المشرفة على مشاركة المرأة في انتخابات مجلس النواب) بموجب الأمر الديواني رقم ٣٢ لسنة ٢٠٢١ .وضعت اللجنة خطة خاصة بدعم مشاركة المرأة في الانتخابات وقد ضمت العديد من الاهداف والانشطة الخاصة التي تتولى عملية تنفيذها عدد من المؤسسات الحكومية والجهات غير المرتبطة بوزراة وبالتنسيق والتعاون المشترك بين هذه المؤسسات .

صادقت اللجنة العليا المشرفة على مشاركة المرأة في الانتخابات على الخطة بعد موافقة الامين العام لمجلس الوزراء،وتم اطلاقها في مؤتمر عام ١٧ حزيران من العام ٢٠٢١واصبحت واحدة من التزامات الحكومة العراقية في دعم وتعزيز اجراء انتخابات عادلة ونزيهة وشفافة .

نصوص وأحكام واجراءات غير مراعية لاحتياجات النساء

١- تنظيم الانفاق على الحملة الانتخابية

لم يحدد القانون نسبة أو حجم الانفاق على الحملات الانتخابية ولم يتم وضع ضوابط تتعلق بحجم الأموال المستخدمة للدعاية الانتخابية، خلافاً لما كان معمول به في الانتخابات السابقة حيث أصدرت المفوضية المستقلة للانتخابات نظام (تنظيم الانفاق على الحملة الانتخابية رقم ١ لسنة ٢٠١٣) تم بموجبه تحديد الحد الاقصى للإنفاق سواء للمرشح أو للكيان السياسي.) الكبيسي، (٢٠٢١إن عدم فرض مثل هذه القيود سيكون له انعكاساته على مبدأ المساواة وتكافؤ الفرص (عدالة المنافسة) بين المرشحات, فالمرأة الحزبية ستحض بحجم انفاق عالٍ ومفتوح (خصصه لها الحزب) لحملاتها الانتخابية في المقابل لن تتمكن المرشحة المستقلة من منافسة المرشحة الحزبية في حجم هذا الانفاق ولا تتوفر لديها القدرة والامكانية في توفير نفقات الحملة الانتخابية. خاصة في إطار ثقافة انتخابية لا ينظر فيها الناخبون الى البرنامج الانتخابي للمرشح وانما يعتمد سلوكهم التصويتي على ما يقدمه المرشح من خدمات مما سيجعل للمال السياسي اثراً كبيراً في توجيه الناخبين.

منافستي في الدائرة الانتخابية المرشحة من قبل أحد الأحزاب الكبيرة استطاعت أن توفر محولات كهرباء لسكان الدائرة الانتخابية. بينما لا أستطيع أن أوفر لناخبي الدائرة ما هو أقل من ذلك بكثير برافدا علي مرشحة عن إحدى الدوائر الانتخابية في محافظة واسط.

ويزداد الأمر تعقيداً وتزداد فجوة (عدالة المنافسة) بين المرشحات في ظل نظام الدوائر الصغيرة الذي أقره قانون الانتخابات رقم ٩ لسنة ٢٠٢٠ فالمال السياسي أو الشخصي الذي كان يصرف في أطار دوائر كبيرة وعلى مستوى المحافظة وفق القانون السابق أصبح الآن يصرف على دائرة صغيرة وكلما صغرت الدائرة كان تأثير هذا المال كبيراً جداً في الدائرة الانتخابية. مما يعني تقلص فرص المرشحات المستقلات بالفوز مقابل مرشحات الأحزاب نتيجة لانحراف التوازن المالي بينهم لمصلحة الأخيرة.

٢- شروط ترشيح تمييزية

من المواد التي يمكن أن تخل بمبدأ الشمولية والمساواة وتكافؤ الفرص ما ورد في المادة (٨ سادسا) من القانون وترجمت في نظام التسجيل والمصادقة على المرشحين لانتخابات مجلس النواب رقم (٦) لسنة ٢٠٢١. والتي تشترط لقبول المرشح « تقديم قائمة بأسماء ما لا يقل عن ٥٠٠ ناخب غير مكرر داعم لترشيحه من الناخبين المسجلين في الدائرة الانتخابية التي يتقدم للترشح فيها بقائمة منفردة على وفق تعليمات يصدرها مجلس المفوضين». ومع أن تقديم المرشح/ة لمثل هذه القوائم دليل وبرهان على امتداده الجماهيري ونشاطه السياسي أو المدني في مجتمعه وفاعليته داخل دائرته الانتخابية (شرط جدية للترشيح) . غير أن هذا يشكل تمييزاً وتجاوزاً على مبدأ المشاركة المتساوية التي استهدفها قانون الانتخابات في المادة ثانياً.

فمن ناحية اشترط القانون على المرشحين الفرديين تقديم هذه القائمة في حين استثنى القوائم الحزبية من هذا الشرط على افتراض أن الأحزاب قد قدمت قائمة بألفي صوت عند حصولها على إجازة الحزب وهذا لا يجوز ذلك لأن قوائم المؤيدين قدمت لغرض الحصول على الإجازة[٣]. وهذا الشرط تمييزي إذ يجب أن يساوي القانون في شروط الترشيح بين الجميع ويبدو هذا الشرط غير منصف بشكل أكبر بالنسبة للنساء المستقلات وقد يشكل عقبة أمام فرصهن في الترشح إذ أن من الصعب على العديد منهن حشد هذا الكم من الداعمين قبل ان يبدأن بحملتهن الانتخابية. بسبب محدودية شبكة علاقات المرأة في إطار البنية الثقافية العراقية. وهو ما نتج عنه ربما تدني أعداد المرشحات المستقلات خلافاً لما كان متوقع .

٣- رسوم الترشيح لا تراعي ظروف النساء

تضمن القانون قيوداً أخرى قد تضر ولو بشكل غير مباشر بالمشاركة المتساوية للنساء في الترشح للانتخابات إذ حددت المادة ١١ من قانون الانتخابات مبلغ تأمينات اشتراك عن كل مرشح في أي قائمة ويعد المبلغ إيراداً نهائيا للخزينة العامة في حال عدم فوز المرشح . لم يحدد القانون مبلغ التأمينات غير أن المادة ٦ من نظام التسجيل والمصادقة على المرشحين أقرت مبلغ مليوني دينار تستوف من المرشحين.

يرى المعنيون بالشأن الانتخابي أن فرض رسوم على المرشحين أمر ضروري لضمان جدية الترشيح وأن من الأجدى أن يضاعف نظام التسجيل مبلغ التأمينات مقابل إلغاء شرط تقديم قائمة تحمل توقيع ٥٠٠ ناخب. غير أن في فرض هذا المبلغ عدم مراعاة لظروف المرأة المرشحة نظراً لطبيعة الثقافة الذكورية التي تعوق قدرة المرأة في الوصول الى الموارد. ومن أجل مراعاة إدماج النوع الاجتماعي في الانتخابات فأن من الضروري استثناء النساء من دفع رسوم الاشتراك في الانتخابات أو تخفيضها لتشجيع النساء والمستقلات منهن بشكل خاص على الترشح وكنوع من التمييز الايجابي للمرأة .

تقسيم الدوائر الانتخابية على أساس كوتا النساء

أخذ قانون الانتخابات رقم ٩ لسنة ٢٠٢٠ بالدوائر المتعددة بدلاً من الدوائر الكبيرة على مستوى المحافظة. وجرى اعتماد كوتا النساء كأساس ومعيار لتقسيم الدوائر الانتخابية، وذلك بعد خلافات وتجاذبات كبيرة بين الكتل والأحزاب على طريقة تقسيم الدوائر الانتخابية استمرت لأكثر من ٦ شهر، إذ سعت بعض الكتل الى الابقاء على المحافظة دائرة انتخابية، فيما أصرت كتل أخرى على تقسيم الدوائر على أساس الأقضية في كل محافظة، الأمر الذي عده المعارضون يصب في مصلحة الأحزاب الكبيرة المتنفذة ذات التنظيمات الواسعة ومن شأنه أن ينهي الأحزاب الصغيرة، و يشتت أصوات الدوائر الانتخابية ويؤدي الى هيمنة أصحاب النفوذ السياسي والعشائري على مقاعد البرلمان[٤]. وقد يؤدي أيضاً الى التلاعب في مراكز الانتخابات وشطرها الى أكثر من مركز في المناطق والأقضية المتداخلة فيما بينها[٥].

وقد حُسمت هذه الخلافات من خلال تقسيم الدوائر الانتخابية على مستوى العراق الى ٨٣ دائرة وفقا لعدد المقاعد المخصصة لكوتا النساء في مجلس النواب، وقسمت المحافظات الى دوائر متعددة بحسب عدد مقاعد النساء في كل محافظة، ووفقا لهذا الاجراء قسمت العاصمة بغداد مثلا الى ١٧ دائرة انتخابية على أساس أن المقاعد المخصصة لكوتا النساء فيها تبلغ ١٧ مقعداً وهكذا بالنسبة للمحافظات الأخرى.

توافقت الأطراف السياسية على هذا التقسيم على أساس أن معيار كوتا النساء معيار محايد، ولا يمكن أن يحمل أبعاداً سياسية يمكن أن تكون في صالح حزب على حساب أحزاب أخرى. وبرر برلمانيون تقسيم الدوائر الانتخابية على أساس مقاعد كوتا النساء بسهولة تطبيقه حسابياً، وبعدم وجود إحصاء سكاني في العراق منذ العام ١٩٩٧ ما يصعب معه رسم دوائر جديدة مبنية على عدد السكان، وكذلك بعدم وجود تقسيم إداري يضع حدوداً فاصلة بين الأقضية والنواحي ويحدد عائدية تلك الأقضية إداريا للمحافظات، غير أن هذا التقسيم اعتمد لأغراض سياسية وليس لأغراض حسابية أو رياضية، وقد عده بعض المعنيين بالشأن الانتخابي بأنه الخيار الأفضل مقارنة بالسلبيات المترتبة على اعتماد المحافظة دائرة واحدة، أو تقسيم الدوائر على مستوى الأقضية والنواحي في حين شكك آخرون بهذا التقسيم وعدوه طريقة مخاتلة وربما تكون وسيلة للتغطية على التقسيم الحزبي للدوائر الانتخابية للمحافظات(قانون الانتخابات، مصدر سابق).

حقق تقسيم الدوائر الانتخابية على أساس كوتا النساء واحدً من أهم مبادئ النظام الانتخابي الجيد وهو المحافظة على الكوتا إذ يضمن هذا التقسيم وصول ٨٣ امرأة الى مجلس النواب في أقل تقدير لتبقى بذلك الحصة المخصصة للنساء (محمية) ومضمونة، كما يمثل هذا التقسيم تحولاً إيجابياً في طريقة احتساب كوتا النساء من نسبة الربع على مستوى أعضاء البرلمان ككل الى نسبة الربع لكل محافظة وصولاً الى تمثيل النساء على مستوى الدائرة الانتخابية الواحدة وفي الطريقة الأخيرة فرصة لزيادة عدد مقاعد النساء عن النسبة المحددة للكوتا.

حتى الانتخابات التي جرت عام ٢٠١٠ كان احتساب الكوتا يجري على مستوى مجلس النواب عامة إذ يجب أن تمثل المرأة (٨٢) مقعداً وهي نسبة الربع بصرف النظر عن مراعاة تمثيلها ضمن المحافظات أي أن تكون النساء ممثلات بـ ٢٥٪ على مستوى المحافظة وهو ما يفسر وجود مقعد واحد فقط للنساء الممثلات محافظة السماوة مثلا، تغيرت الصيغة او المعادلة الانتخابية في الانتخابات التي جرت في عام ٢٠١٤ بعد أن جرى اعتماد نسبة تمثيل النساء ٢٥٪ لكل محافظة أما في ظل قانون الانتخابات رقم ٩ لسنة ٢٠٢٠ فستكون هناك امرأة واحدة على الأقل ممثلة على صعيد الدائرة الواحدة. القاضي قاسم العبودي

نظام الدوائر(الوسطى) المتعددة والفرص السانحة لتحسين تمثيل النساء

مـن الافتراضات الراسخة تقريبـاً أن الدوائر الصغيرة تحد من قدرة النسـاء على الترشيح لأنها تتطلب عدداً محدداً جداً من المرشحين وغالبا ما تكـون فرصة الرجال بالترشـح والفوز أكبر، ومثل هذا الوضع لا تشجع الأحزاب على ترشـيح النساء إذ غالبا ما تختار مرشحـاً من الرجال بغية تعزيز فرصها بالفوز أولاً ولأن ترشيح النساء سيؤثر على حصة الرجال ثانيا.

ومن بين التأثيرات الأخرى التي لا تصب في صالح النسـاء أن الدوائر الصغيـرة تزيد من تأثير وقـوة النفوذ العائلي والطائفي والعشـائري وتأثير المال السـياسي وكلها عوامل تؤثر في قدرة النساء على الفوز والترشح. غير أن ذلك لا يصلح في جميع الحالات ويعتمد ذلـك على طبيعة ونـوع النظام الانتخابي المعتمد بشـكل عام ففي العراق وفي ظل وجود الكوتا ومقاعد مضمونة للنسـاء ضمن دوائر انتخابية صغيرة فأن هناك فرصـة أكبر لتحسـين مستوى تمثيل النساء السياسي، بحيث أصبحت الدوائر الصغيرة أحد أهم مصادر القوة بالنسـبة للمرشحة ذلك لأن المرأة تحتاج الى عدد أصوات أقل مما يحتاجه الرجل لضمان الفوز بالمقعد الخاص بكوتا النسـاء في البرلمان وهذا ما دفع الأحزاب وعدد من العشائر أيضاً الى تفضيل ترشـيح النساء في الدوائر التي لا تمتلك فيها عدداً كافياً من الناخبين والمؤيدين(قـوة جماهيرية) وهناك مجموعة من المؤشـرات والأمثلة التي تبين كيف قدمت بعض الأحزاب ترشيح النساء على ترشـيح الرجال في عدد من الدوائر الانتخابية خلال المنافسة في انتخابات ٢٠٢١ المزمع اجراؤها في اكتوبر القادم.

قدم الحزب الديمقراطي الكوردسـتاني خمس مرشحات نسـاء في خمـس دوائر انتخابية في محافظة السليمانية ولم يختر أي مرشح رجل، وعمـد نفس الحزب ولكن في محافظة أربيل هذه المـرأة التي تضم أربع دوائر انتخابية الى تقديم ثلاثـة مرشحين في الدائرة الانتخابية الثالثة اثنين منهم من النساء في حين قدم في الدائرة الرابعة اثنين مـن المرشحين أحدهما رجـل والآخر امرأة. لقناعتـه أن عدد جمهوره ومؤيديه قد يكون كافياً للفوز بمقعد لرجل واحد فقط لكـن لا يمكنه الظفر بمقعدين من المقاعـد العامة، لذلك قدم مرشحة امرأة ليضمن مقعـد الكوتا النسـائية الذي لا يحتاج عدداً كبيراً من الأصوات للفوز به.

هوجـر جيتو المنسـق العام لشـبكة شـمس لمراقبة الانتخابات

لقد أدركت الأحزاب بما تمتلكه مـن ماكنة انتخابية وقاعدة بيانـات تمكنها من تحديد حجم جمهورها في كل دائرة , ضرورة زج النسـاء لضمان الفوز في بعض الدوائر وأجبرتهم حساباتهم العددية بأن يعطوا الأولوية لترشـيح النساء بدلاً من الرجال لوجود فرصة مضمونة لفوز المرأة بمقعد الكوتا (بأقل عدد من الأصوات) مقارنة بالرجال في الدوائر التي لا يملكون فيها جمهوراً واسعاً من المؤيدين.

ومـا ينطبق على الحزب الديمقراطي الكوردستاني ينطبق أيضا على التيار الصدري في الجنوب، الذي قدم مرشحات من النساء في أربع دوائر انتخابية من مجموع خمس دوائر في محافظة ذي قار. وتشير مثل هذه الأمثلة الى أن الكوتا استطاعت في المحصلة أن تمكن المرأة سياسيا، فعلى الرغم من أن دوافع الأحزاب في ترشيح النساء وحشد مؤيديها للتصويت لهن تتمثل في الإفادة من النظام الانتخابي الذي تشكل فيه المرأة فرصة، ولزيادة تمثيل الحزب في مجلس النواب , غير أن استغلال الحزب لهذه الفرصة سيؤدي حتما الى زيادة نسبة ترشح النساء وفوزهن، وتصاعد فرص زيادة تمثيلهن في البرلمان.

وخلافاً للمقولات التي تؤكد عدم توافق تمثيل النساء مع نظام الترشيح الفردي والدوائر المتعددة خاصة في ظل العصبيات القبيلة. فإن نظام الدوائر الصغيرة مقترناً بالكوتا ونظام الصوت الواحد غير المتحول، دفع بعض العشائر الى الزج بمرشحاتهن في الانتخابات على أمل تمثيل العشيرة داخل البرلمان في ظل انعدام فرص تمثيلها من خلال مرشحين ذكور. ودعم العشائر لترشيح النساء لا يعني بالضرورة تحولاً في ثقافة العشيرة المتمركزة حول الذكورة والقناعة بقدرة المرأة على ممارسة العمل السياسي بقدر ما يشير الى محاولة العشائر استغلال النظام الانتخابي لأغراض المنافسة ولزيادة تمثيلها داخل مجلس (الحسيني، الاثر الاجتماعي للنظام الانتخابي الاردني، ٢٠١٣) النواب. ومن الأمثلة على ما حدث خلال المنافسة الانتخابية الجارية الآن في إحدى الدوائر الانتخابية في محافظة البصرة إذ اقدمت اثنتان من هذه العشائر المعروفة بقوتها العديدة وتأثيرها الاجتماعي والسياسي على تقديم ودعم مرشحين ذكور، أما العشيرة الأصغر حجماً وأقل عدداً فقد قدمت ودعمت مرشحة أنثى لأن فوزها مضمون ولا تحتاج الى عدد كبير من الأصوات.

ثمة فرصة أخرى توفرها الدوائر المتعددة للنساء، إذ تتيح للحركة النسائية في العراق أن تزج بممثلات عن الحركة في دوائر انتخابية متعددة وبذلك يستطعن تمثيل هذه الشريحة من النساء في ظل الكوتا، على أن تتجنب تمركز ممثلات الحركة في دائرة انتخابية واحدة.

الدوائر الصغيرة والوسطى المتعددة. الفرص والتحديات

عرف قانون انتخابات مجلس النواب العراقي رقم ٩ لسنة ٢٠٢٠، الدائرة الانتخابية بأنها «كل منطقة محددة خصصت لها عدد من المقاعد وفقاً لأحكام هذا القانون «، واشترطت الفقرة خامساً من المادة ٨ في المرشح لعضوية مجلس النواب أن يكون مولوداً في المحافظة التي يترشح عنها أو مقيماً فيها، وهذا الشرط يمكن أن يوفر فرصاً مهمة للمرشحات من نواحي عدة:

١. يتيح للمرشحة فرصة لاختيار الدائرة الانتخابية التي تكون معروفة فيها سواء ولدت أو تسكن فيها وهو ما يضمن للمرشحة

أن تكون بين أهلها وأقاربها. مما قد يساعد في تخفيف الضغوط على المرشحات خلال حملاتهن الانتخابية ويخفف أو يحد من الهجمات ومحاولات التسقيط السياسي التي تهدف الى النيل منهن. فوجود المرشحات في إطار منطقة جغرافية ضيقة وتربطها بسكان الدائرة علاقات جيرة وصداقات أو شبكة علاقات قرابية يمكن أن يوفر لهن حماية مهمة .

٢. كما يمكن لوجود المرشحة ضمن شبكة علاقاتها (أقاربها وأفراد عشيرتها) أن يضمن لها قاعدة من المؤيدين والداعمين لترشيحها.

٣. تقسيم المحافظة الى دوائر انتخابية متعددة يسهل على المرشحات التحرك بفاعلية أكبر داخل هذه الدوائر الصغيرة أو المتوسطة كما يسهل عليهن تنفيذ حملاتهن الانتخابية.

ومع ذلك تطرح الدوائر المتعددة تحديات أمام المرشحات فهناك تفاوت في مساحات الدوائر الانتخابية وفي عدد سكانها وبعضها تمتد لمسافات كبيرة بينما لا تتجاوز مساحة دوائر أخرى بضعة كيلومترات، هذا التباين سيؤدي الى تفاوتات في حق الاقتراع بين الدوائر الانتخابية، فبعض الدوائر ستكون لها قدرة تصويتية أكبر من غيرها نتيجة الكثافة السكانية وهو ما سيؤثر على المرشحات والمرشحين عموما. وقد تواجه المرشحات صعوبات كبيرة في الدوائر الواسعة، فسعة الدائرة وعدم معرفة الناخبين بالمرشحة قد يدفعهن للتركيز على منطقة محددة لنشر دعايتهن الانتخابية والتواصل مع سكانها دون أخرى. وقد تظهر مشاكل نتيجة التفاوت في المستوى المعيشي بين سكان الدائرة الواحدة التي قد تحتوي على مناطق غنية ومناطق عشوائيات في الوقت نفسه، وفي هذه الحالة لا تستطيع المرشحات تقديم خطاب موحد(نظرة للدراسات النسوية،٢٠١٣)

تتحمل النساء الكثير من الأعباء المرتبطة بالانتخاب مثل الحملات الانتخابية والدعاية لها وحدها اذا كانت ترشح على مقعد مخصص للمرأة، وتُظهر المؤشرات الأولية أن فرص النساء المستقلات في الحصول على مقعد الكوتا محدودة مقارنة بمرشحات الأحزاب والبرلمانيات السابقات أو المرشحات اللواتي يشغلن مناصب في الحكومة. وقد بينت التجارب في الدول المجاورة أن النساء اللواتي يحصلن على هذه المقاعد عادة ما يكن من ذوات السلطة والنفوذ واللاتي يعبرن عن مصالح الحزب وليس عن مصالح النساء بشكل فعلي كما حدث في التجربة المصرية(مصدر سابق)

ومن المحتمل أن تستحوذ الأحزاب المتنفذة على معظم المقاعد المخصصة لكوتا النساء، فكوتا النساء وفقاً للعرض السابق ستكون هدفاً سهلاً من الممكن الاستيلاء عليه من قبل الأحزاب المتنفذة لزيادة عدد مقاعدها في البرلمان وتتيح الدوائر الانتخابية المتعددة للأحزاب فرصة للتثقيف والتحشيد لانتخاب مرشحاتهم مما يضع عدالة المنافسة بين النساء محل تساؤل.

الترشيح الفردي ونظام الأغلبية

أقر القانون الجديد الانتخاب على أساس فردي في كل دائرة انتخابية، ويحدد الفائز بمن يحصل على أعلى الأصوات، أما الأصوات فتذهب مباشرة الى المرشح بدلاً من أن تذهب الى القائمة كما كان الحال في القوانين السابقة، وبذلك يمثل هذا القانون تحولاً من نظام التمثيل النسبي للقائمة المفتوحة حيث يمكن للناخب اختيار كيان سياسي ومرشح محدد ضمن القائمة الى نظام الانتخاب الفردي والصوت الواحد غير المتحول الذي يعد أحد نظم الأغلبية.

عادةً ما يوصف النظام الفردي بأنه غير منصف للمرأة ويعد أحد العقبات الأساسية أمام المرشحات ويؤثر سلباً على المشاركة السياسية للنساء، خاصة في المجتمعات التي تكون فيها الغلبة للعصبيات القبلية وللمال السياسي والشخصي، وهي أمور تفتقد المرأة القدرة على التنافس من خلالها، كما يخضع هذا النظام لمزاج الناخب وتفضيله لمرشحين يعرفهم وغالبا ممن يقدم لهم الخدمات،(مصدر سابق) و لا تستطيع النساء التنافس بشكل متساو في ظل هذا النظام إلا اذا كانت تربطهن صلات قوية بمجتمعاتهن المحلية كأن بدأن حياتهن السياسية في المناصب المحلية.

غير أن ما يميز النظم الانتخابية أنها لا تكون غالباً مشابهة لما يكتب عنها نظريا لأنها وليدة بيئتها وترتبط بالظروف السياسية والاقتصادية والاجتماعية للدولة وبذلك من غير الممكن للنظام الفردي أن يضعف تمثيل النساء ما دام هنالك حصة مضمونة للمرأة(الكوتا) (مقابلة تحريرية مع الدكتور عبد العزيز عليوي العيساوي، ٢٠١٢) والقيد الذي ورد على النظام الفردي ونظام الأغلبية في أن تكون هناك امرأة في كل دائرة انتخابية سيساعد ويضمن وجود النساء في البرلمان ويعطي فرصة أكبر مما يعطيه نظام القوائم النسبية من ناحية إمكانية أن تتمثل النساء بالحد الأعلى وتتجاوز نسبتهن ال ٢٥٪ في مجلس النواب.

وخلافا للتجارب الانتخابية في العالم والدول المشابهة لوضع العراق والتي أثبتت أن الأحزاب لا تدعم المرشحات على المقاعد الفردية مما يجعل تلك المقاعد للرجال بنسبة ١٠٠٪ حتى وإن تنافست عليها النساء(نظرة للدراسات النسوية، مصدر سابق)، فأن ما حدث في التجربة العراقية هو العكس تماما حيث تسابقت الأحزاب على دعم النساء بمجرد إقرار القانون الجديد، وتجربة الكورد في السليمانية وخانقين خير دليل على ذلك، فوجود مقعد محجوز للمرأة في كل دائرة انتخابية، وضعف حظوظ الرجال في بعض الدوائر دفع بعض القوى السياسية للتفكير بدعم النساء.

نظام الترشيح الفردي وتعزيز المشاركة السياسية للمرأة

من الممكن أن يساهم نظام الترشيح الفردي مع وجود الكوتا في تعزيز المشاركة السياسية للمرأة وهنالك عدد من المزايا سيعمل بعضها على نحو إيجابي في زيادة فاعلية النساء في مجلس النواب .

من أهم مزايا الترشيح الفردي في التجربة العراقية هو أنه لا يسمح للنساء الحاصلات على عدد محدود جداً من الأصوات بالوصول الى البرلمان، بمساعدة الأصوات التي حصلت عليها القائمة ورئيس الكتلة كما حصل في نظام التمثيل النسبي المعتمد في الانتخابات السابقة والذي نتج عنه انقياد البرلمانيات ومنذ أول انتخابات جرت في العراق وراء قرارات الأحزاب والكتل السياسية التي رشحتها.

لقد كان من أبرز المآخذ على نظام التمثيل النسبي الذي اعتمد في الانتخابات السابقة رغم المزايا التي يتمتع بها هذا النظام فيما يتعلق بالمشاركة السياسية للمرأة، هو أنه ساهم في وصول نساء لم يخترهن الناخبون الى مجلس النواب وحصولهن على مقعد الكوتا بالاعتماد على الأصوات الكلية التي حصلت عليها القائمة التي رشحتهن.

في إطار نظام الترشيح الفردي فان النساء الفائزات اللواتي يصلن الى البرلمان هن من الحاصلات على أعلى الاصوات، وستكون المرأة ممثلة بأصواتها وليس بأصوات رئيس الكتلة الانتخابية أو الحزب أو بالأصوات التي حصلت عليها القائمة، وهذا من شأنه أن يضمن وصول نساء كفوءات الى المجالس المنتخبة ويعزز الحضور النوعي للمرأة داخل مجلس النواب بدلاً من الحضور الكمي والعددي.

وفي هذا السياق سيلزم النظام الفردي الأحزاب والكتل على البحث عن المرشحات اللواتي من الممكن أن يحصلن على المقعد بقوة الصوت وستتجنب تقديم مرشحات غير مضمون فوزهن، وغير قادرات على إقناع الناخب بكفاءتهن. خلافاً لما كان متبع في نظام التمثيل النسبي والقائمة المغلقة وحتى شبه المفتوحة، عندما كانت الأحزاب تزج النساء في هذه القوائم وفقاً لمعايير قائمة على القرابة والمحسوبية والولاء للحزب وليس على الكفاءة، مما أدى وعلى مدى أربع دورات انتخابية الى استحواذ ٧٥٪ من ممثلي البرلمان من الرجال على قدرة ال ٢٥٪ من النساء الممثلات على المراقبة والتشريع والوصول الى المناصب التنفيذية.

وسيعمل نظام الترشيح الفردي على زيادة الفاعلية السياسية للبرلمانيات من خلال ربط المرشحة بناخبيها بصورة أكبر بكثير مقارنة بنظام التمثيل النسبي الذي يجعل البرلمانيات مسؤولات أمام الحزب والقائمة وليس أمام الناخبين مما أضعف أدائهن.)كريستنسين، باردال، (٢٠٢١

كما سيعمل نظام الترشيح الفردي على فك الارتباط بين فوز المرشحة وفوز القائمة التي رشحتها وكانت هذه إحدى المشكلات التي رافقت نظام التمثيل النسبي، حيث ربط هذا النظام فوز

النســاء بعدد الأصوات التي حصلت عليها القائمة التي رشحتهن وبشكل أضر بالمرشحات في بعض الأحيان، ومن أبرز الأمثلة، خسارة المرشحة هيفاء الأمين عن قائمة التحالف المدني الديمقراطي في محافظة ذي قار لمقعد البرلمان في انتخابات ٢٠١٤ على الرغم من حصولها على أصوات تؤهلها للفوز خارج الكوتا(٨٥٠٠) صوت وذلك بسبب عدم حصول القائمة التي رشحتها على العدد المحدد من الأصوات الذي يؤهل القائمة بالوصول الى البرلمان في هذه المحافظة.

في انتخابات ٢٠١٤ تم تطبيق نظام سانت ليغو المعدل لمنع الكتل والقوائم التي تحصل على أعداد لا تمكنها من تحقيق الفوز بمقعد .كنت مكتسحة للأصوات في المحافظة بعد أن استلمت نتائج نصف المراكز، وكانت الدلائل تشير الى إمكانية الوصول الى العتبة بأصوات ناخبي فقط (٨٥٠٠) صوت باسمي لكني لم أفُز . لان قائمتنا قائمة التحالف المدني الديمقراطي لم تحصل على العدد الذي يؤهلها للحصول على مقعد وكان المجموع الكلي للقائمة (١٣٥٠٠) صوت .

حصلتُ على أعلى الأصوات بين النساء (اعتقد) وفي التسلسل (٧-٨) في قائمة نواب المحافظة الفائزين اللي عددهم ١٩ .

منح المقعد الأخير في المحافظة الى قائمة التضامن (حزب الدعوة) حيث حصلت على ٢٠ ألف وممثلها الذي وصل للبرلمان حصل على ٣٠٠٠ صوت فقط .

هيفاء الأمين العضو السابق في البرلمان العراقي

سيشجع نظام الترشيح الفردي النساء المستقلات(خاصة الناشطات والفاعلات في مجتمعهن) من الترشح للانتخابات، وربما سيشجع حتى النساء المنتميات للأحزاب الى التقديم عبر الترشيح الفردي بعيداً عن قوائم أحزابهن تجنباً للرفض والمواقف غير المرحبة بهيمنة القوائم الحزبية الكبيرة على المشهد السياسي في العمليات الانتخابية السابقة، ومن المرجح أن يشهد مجلس النواب في الدورة المقبلة صعوداً لوجوه نسائية جديدة غير تابعات في قرارتهن للكتل السياسية المتنفذة مما يعزز فاعلية دور البرلمانيات. ويبالغ بعض المهتمين بالشأن الانتخابي في توقعاتهم بالنتائج الايجابية التي ستترتب على التمثيل النسوي في ظل الترشيح الفردي، فالنساء اللواتي اضطررن الى الدخول في تحالفات وضمن قوائم حزبية، سيغادرن هذه القوائم، وسيشهد مجلس النواب أكبر حملة انشقاقات بعد ظهور نتائج الانتخابات.

الخيارات العملية لتطبيق الكوتا في النظام الانتخابي الجديد

لم يشر قانون الانتخابات الى طريقة احتساب كوتا النساء وفقاً لنظام الصوت الواحد في الدوائر المتعددة المقاعد غير أن الطريقة التي تم خلالها تقسيم الجدول الملحق بالقانون والذي يتضمن في نهايته حقلين،الأول يحدد عدد مقاعد الحاصلين على أعلى الأصوات فيما يحدد الثاني عدد مقاعد النساء وهي مقعد واحد في كل دائرة

انتخابية، تؤكد أن الخيارات المتاحة والآلية التي ستعتمد لتحديد الفائزين هو نظام أفضل الخاسرين أو ما يطلق عليه بنظام العتبة البديلة وهو واحد من خيارات احتساب الكوتا في الانظمة الانتخابية التي تعتمد الدوائر(ذات العضوية المنفردة أو المتعددة. (كريستنسين، بردال، مصدر سابق، ص٥٦-٥٧)

أشار قانون الانتخابات في الفقرة ثالثا من المادة ١٦» تحدد كوتا النساء في كل محافظة كما محدد في الجدول المرفق، ويخصص الجدول الملحق والذي يعد جزءً من القانون مقعد واحد محجوز للمرأة في كل دائرة انتخابية مكونة من عدة مقاعدة «. ويشير الخبراء والمختصون بالشأن الانتخابي الى أن طريقة احتساب الفائزات بمقعد الكوتا سيتم وفقا لنظام أفضل الخاسرين.

يحدد هذا الخيار عتبتين للفوز بالمقاعد،تعتمد الأولى على أكبر عدد مطلق من الأصوات والفائز هنا هو الحاصل على أكبر عدد من الأصوات. اما الثانية فتعتمد على النسبة الأكبر من الأصوات من ضمن مجموعة فرعية (النساء في هذه الحالة) وتحصل المرأة التي حصلت على أكبر عدد من الأصوات على المقاعد المحجوزة لغير الفائزين، ووفقا لهذه الصيغة يتنافس جميع المرشحين ذكوراً وإناثاً في الدائرة الواحدة ويفوز بالمقعد المرشح الحاصل على أعلى الأصوات وتشغل المقاعد المحجوزة للكوتا النساء اللواتي حصلن على أكبر عدد من الأصوات (المصدر نفسه)

يعد نظام أفضل الخاسرين واحداً من بين أسهل الأنظمة الانتخابية من ناحية الفهم والتنفيذ، وسهولة الفهم والقدرة على تحقيق النتائج بسرعة عاملاً مهماً في السياق العراقي.

ومن الصعب توقع النتائج والآثار بعيدة المدى لاعتماد نظام أفضل الخاسرين وذلك لأن النظام لم يطبق بعد في العراق ولا يوجد ما يضمن أن المفوضية العليا المستقلة للانتخابات ستعتمد هذا النظام في الصيغة الانتخابية وعند فرز النتائج، غير أن هذا النظام حقق نتائج ومؤشرات مهمة على صعيد تمثيل النساء في الدول التي اعتمدته ومن بينها الأردن وأوغندا، إذ يتيح هذا النظام مساحة متساوية من المنافسة لكل من النساء والرجال، وبدلا من عزل النساء في مجال تنافسي خاص بهن أصبح بإمكانهن وفق هذا النظام أن يندمجن في المنافسة على المقاعد المخصصة لصاحب أعلى الأصوات فضلا عن مقاعد الكوتا، وهو ما يمكن أن يوسع سقف التمثيل للتجاوز النسب والأرقام المحددة لكوتا النساء.

من الأفضل أن يعمد القانون الى زيادة حجم البرلمان بإضافة المقاعد المحجوزة للنساء (مقاعد الكوتا) الى المقاعد الموجودة أصلا لكي لا يتم استبعاد أو استبدال الرجال المنتخبين والفائزين بأصواتهم لمصلحة نساء لم ينتخبهن جمهور واسع وبإمكان هذه الزيادة أن تخفف من المقاومة والرفض للكوتا في الدوائر السياسية العراقية. (كريستنسين، باردال، المصدر السابق)

الاستنتاجات

أختلف قانون الانتخابات رقم ٩ لسنة ٢٠٢٠ عن القوانين الانتخابية السابقة من ناحية اعتماده نظام الصوت الواحد في الدوائر المتعددة المقاعد بدلا من نظام التمثيل النسبي وعلى الرغم من ان هذا النظام يمثل احد نظم الاغلبية التي لاتصب في صالح المرشحات عادة غير ان وجود الكوتا في ظل(نظام الصوت الواحد في الدائرة المتعددة المقاعد) يمكن ان يعزز التمثيل السياسي للمرأة في مجلس النواب اذا ما فسر بشكل صحيح

حقق تقسيم الدوائر الانتخابية على أساس كوتا النساء واحدً من أهم مبادئ النظام الانتخابي الجيد وهو المحافظة على الكوتا إذ يضمن هذا التقسيم وصول ٨٣ امرأة الى مجلس النواب في أقل تقدير. يمثل هذا التقسيم تحولاً إيجابياً في طريقة احتساب كوتا النساء من نسبة الربع على مستوى أعضاء البرلمان ككل الى نسبة الربع لكل محافظة وصولاً الى تمثيل النساء على مستوى الدائرة الانتخابية الواحدة وفي الطريقة الأخيرة فرصة لزيادة عدد مقاعد النساء عن النسبة المحددة للكوتا

هناك فرصة أكبر لتحسين مستوى تمثيل النساء السياسي في ظل وجود الكوتا ومقاعد مضمونة للنساء ضمن دوائر انتخابية صغيرة، بحيث أصبحت الدوائر الصغيرة أحد أهم مصادر القوة بالنسبة للمرشحة ذلك لأن المرأة تحتاج الى عدد أصوات أقل مما يحتاجه الرجل لضمان الفوز بالمقعد الخاص بكوتا النساء

سيمكن نظام الدوائر الصغيرة من تجاوز العددالمحدد لمقاعد الكوتا في البرلمان ال٨٣، قد لا تكون الزيادة كبيرة ولا تتعدى ٨٤ مقعد لكنها على الاقل ستتخطى النسبة الثابتة التي استقر عليها تمثيل النساء منذ انتخابات عام ٢٠١٠ ولحد الان.

لا يوجد أي نص في قانون الانتخابات الجديد يحدد المقاعد الخاصة بكوتا النساء بما لا يتجاوز ال ٨٣ مقعداً، واحتساب المرأة الفائزة بأصواتها ضمن الكوتا غير جائز ولا يمكن عده تمكيناً للمرأة، وفي حالة فوز النساء بأصواتهن تضاف عدد الفائزات الى مقاعد الكوتا، كما هو الحال في الاردن وكذلك المغرب ومصر.

إن عد المرأة الفائزة بأصواتها ضمن الكوتا سيمنع النساء من الترشح في حالة ترشح شخصية مهمة ومعروفة وذات قاعدة شعبية وجماهيرية في دائرة معينة، ذلك لان نتائج الانتخابات ستكون محسومة سلفاً لصالح هذه الشخصية.

التوصيات

- تغيير وتطوير الانظمة الداخلية للأحزاب السياسية وبشكل الزامي ان تطلب الامر، بحيث تقر فيها المساواة ما بين الجنسين، وتطبيق التمييز الايجابي داخل هذه الأحزاب، واعطاء المرأة الفرصة للوصول الى المراكز القيادية واتخاذ القرار داخل هياكلها.

- فرض الكوتا على نظام الانتخاب الفردي وليس فقط على نظام التمثيل النسبي بالقائمة. وتطبيق الكوتا التحفيزية لتشجيع الاحزاب على ضم النساء ضمن قيادتها وفي مواقع متقدمة .

- إصدار تفسير تشريعي من قبل مجلس النواب وفقاً لذات الاجراءات التي يصدر بها القانون، أو الذهاب الى طلب تفسير للقانون من الجهات القضائية المختصة (مجلس الدولة، والمحكمة الاتحادية العليا) يمكن أن يسهل عمل المفوضية العليا المستقلة للانتخابات.

- صياغة الفقرات الخاصة بالكوتا بوضوح وأن يصار الى إضافة فقرة مماثلة لما جاء في الفقرة ١٣ ثانيا الخاصة بكوتا الأقليات» تمنح المكونات الآتية حصة تحتسب من المقاعد المخصصة على أن لا يؤثر ذلك على نسبتهم في حالة مشاركتهم في القوائم الوطنية وتكون على النحو.....» وما ينطبق على كوتا الأقليات يمكن أن ينطبق على كوتا النساء .

من افضل الخيارات المتاحة لاحتساب الكوتا في الانظمة الانتخابية التي تعتمد الدوائر (ذات العضوية المنفردة أو المتعددة)هو نظام أفضل الخاسرين أو ما يطلق عليه بنظام العتبة البديلة , وبدلا من عزل النساء في مجال تنافسي خاص بهن يصبح بإمكانهن وفق هذا النظام أن يندمجن في المنافسة على المقاعد المخصصة لصاحب أعلى الأصوات فضلا عن مقاعد الكوتا، وهو ما يمكن أن يوسع سقف التمثيل للتجاوز النسب والأرقام المحددة لكوتا النساء.(كريستنسين، باردال، المصدر السابق)

من الأفضل أن يعمد القانون الى زيادة حجم البرلمان بإضافة المقاعد المحجوزة للنساء (مقاعد الكوتا) الى المقاعد الموجودة أصلا لكي لا يتم استبعاد أو استبدال الرجال المنتخبين والفائزين بأصواتهم لمصلحة نساء لم ينتخبهن جمهور واسع وبإمكان هذه الزيادة أن تخفف من المقاومة والرفض للكوت.(كريستنسين، باردال، المصدر السابق) في الدوائر السياسية العراقية.

على الحركة النسائية في العراق ان تستثمر الدوائر الانتخابية المتعددة بان تزج بممثلات عن الحركة في الدوائر انتخابية وبذلك ستضمن وصول نساء يعبرن عن مصالح المرأة للبرلمان. على ان توزع الحركة النسائية مرشحاتها على كافة الدوائر وتتجنب تركز ممثلات الحركة في دائرة انتخابية واحدة.

- على المرأة اذا ما ارادت المشاركة في الحياة السياسية ان تنخرط ضمن الاحزاب فللاحزاب ماكنة انتخابية كبيرة يمكن للمرأة حتى وان

كانت مستقلة ان تستفيد منها لذلك فان الترشح ضمن الكتل السياسية يوسع حظوظ المرأة حتى المستقلات منهن بالفوز.

- على التنظيمات النسائية ان تعمل على تثقيف النساء حول اهمية الانتخاب والتصويت للمرشحات النساء وقيادة وادارة حملات انتخابية ناجحة نشجع من خلالها النساء على انتخاب النساء وندعو فيها الى ان (صوت النساء للنساء)

- تفعيل الدور السياسي للمرأة يجب ان يستهدف جذور أسباب وعوامل منعهن من المشاركة السياسية وإيجاد الحلول لها والتي يجب ان تنبع من المجتمع والثقافة ذاتها وليست بفرضها عبر التشريعات.

من الممكن زيادة نسبة تمثيل النساء في البرلمان بالانتقال إلى طريقة الصوت الواحد المتحول في الدوائر الانتخابية بدلا من الصوت الواحد غير المتحول، أي ان يسمح للناخب بمنح صوته لافضليات من المرشحين من واحد إلى عشرة مثلا، فاذا فاز مرشح الافضلية رقم واحد انتهى الامر، واذا لم يفز ينتقل الصوت إلى الافضلية الثانية وهكذا حتى اخر افضلية، وفي هذه الحالة نضمن أن الصوت لن يهدر ولن يذهب الى مرشح اخر كما حدث في الانتخابات السابقة، وفيما يتعلق بالنساء فيمكن التثقيف على أن تكون الافضليات للنساء، ويبقى الصوت ينتقل من مرشحة الى اخرى.

المصادر

مقابلة تحريرية مع الدكتور عبد العزيز عليوي العيساوي. اجرتها الباحثة في تموز ٢٠١٢.

الحسيني, م. (٢٠١٣). الاثر الاجتماعي للنظام الانتخابي الاردني. عمان: مؤسسة فريدريش ايبرت.

الزيدي، وليد كاصد. (٢٠١٧). المفوضية العليا للانتخابات بين التشريعات وإدارة الأحزاب. في مجموعة باحثين ضمن التقرير الاستراتيجي العراقي., ص٧٨. برلين: المركز الديمقراطي العربي .

الصاوي , ي. (n.d.). المشاركة السسياسية في المجتمع اليمني. رسالة ماجستير منشورة على الموقع الالكتروني ياسر حسن الصاوي: المشاركة السياسية في المجتمع اليمني رسالة ماجستير منشورة على الموقع الالكتروني، http://www. awapp.org/wmview.php?ArtCat=27.

العيساوي , ع. (٢٠٢٠). نظم انتخاب مجلس النواب العراقي ٢٠٠٣. بغداد: المكتبة القانونية، ط٣،ص١٨١.

الكبيسي، يحيى . (٢٠٢١, يوليو). الانتخابات العراقية وخرافة تكافؤ الفرص.برنامج الامم المتحدة الإنمائي. (٢٠١٥). وهيئة الأمم المتحدة للمرأة العمليات الانتخابية الشاملة للجميع / دليل إدارة الانتخابات حول تعزيز المساواة في النوع الاجتماعي ومشاركة المرأة. ص٣.

حمادي، الهام مكي. (٢٠١٠). صدرت في العهد الملكي أربعة قوانين لانتخاب النواب (الأول) في

سنة ١٩٢٤، (الثاني) في سنة ١٩٤٦، و(الثالث) مرسوم بقانون صدر في سنة ١٩٥٢، (الرابع) صدر سنة ١٩٥٦().وجميعها حصرت حق الانتخاب ب٢١ الذكور (فقط)، ويجب ان يكون الناخب قد اتم العشرين.نقلا عن: الهام مكي ح. رسالة ماجستير، جامعة بغداد، كلية الاداب.

كريستنسين، باردال, س. (٢٠٢١). كوتا النوع الاجتماعي في الانظمة الانتخابية التي تعتمد الدوائر ذات العضو الواحد/. ترجمة نصر محمد علي , ص٣١. العراق: مركز الرافدين للحوار .

كمال الذيب. (n.d.). المشاركة السياسية للمرأة . علمياً ١٠٪، http://www.awapp.org/ .493=ArtID?php.wmview

رشيد، اسماء جميل (٢٠١٢) : مراجعة نقدية لنتائج انتخابات مجالس المحافظات للعام المشاركة السياسية للمراة في العراق مراجعة في نتائج انتخابات مجالس المحافظات/ مجلة دراسات اجتماعية .عدد٢٨ /بيت الحكمة.

نظرة للدراسات النسوية(٢٠١٣)، النظام الفردي استمرار لإقصاء النساء .ورقة موقف.

https//:www.nazra.org

قانون الانتخابات الجديد في العراق القوى القديمة تكيف نفسها مع المتغيرات. موقع الاصلاح العربي. شوهد في تموز ٢٠٢١.

.https//:www.arab-reform.net/ar/publication

الهوامش

١- الخبراء هم كل من: الدكتور اياد هلال الكناني مستشار شؤون الانتخابات في هيئة الامم المتحدة للمساواة وتمكين المرأة . والقاضي قاسم العبودي العضو السابق في المفوضية المستقلة للانتخابات والسيد هوكر جتو المنسق العام لشبكة شمس لمراقبة الانتخابات والحقوقي عادل اللامي العضو السابق في مفوضية الانتخابات والسيدة شميران مروكل عضوة اللجنة المركزية للحزب الشيوعي العراقي ومرشحة عن كوتا الاقليات والسيد داود سلمان خضير مدير الاجراءات والتوعية في المفوضية المستقلة للانتخابات والدكتورعبد العزيز عليوي العيساوي الاكاديمي المتخصص بشؤون الانتخابات في جامعة الانبار والسيد محسن الموسوي العضو السابق في المفوضية المستقلة للانتخابات.

٢- في كثير من الاحيان يقوم الرجال بالإدلاء بالصوت نيابة عن المرأة او العائلة، أو يقوم رب الاسرة بالتأثير على افراد العائلة الاخرين فيما يتعلق بطريقة ادلائهم بأصواتهم خاصة في العوائل الممتدة وفي البيئات الثقافية التي تسمح للفرد المسيطر على العائلة باتخاذ القرارات التي تؤثر على العائلة. ينظر: المصدر السابق ص:٧٤.

٣- تشترط اللوائح الخاصة بإجازة الأحزاب ان يقدم الحزب قائمة تتألف من خمسين عضوا وتقدم قائمة بألفي داعم للحزب أي أن نصيب المرشح الواحد ضمن القائمة الحزبية من عدد الناخبين الداعمين لترشيحه لا يتجاوز ال٤٠ داعماً فقط.

٤- حوار مع رئيسة كتلة الحزب الدمقراطي الكوردستاني كيان صبري. نقلا عن: اشرف كريم . بعد اعتماد معيار الكوتا هل يودع العراق نظام المحاصصة .موقع الجزيرة نشر بتاريخ ٢٠٢٠/١٠/١٨

https://www.aljazeera.net/news/politics/2020/10/18/

٥- حوار مع خبير الانتخابات عادل اللامي. نقلا عن: اشرف كريم . بعد اعتماد معيار الكوتا هل يودع العراق نظام المحاصصة .موقع الجزيرة نشر بتاريخ ٢٠٢٠/١٠/١٨

https://www.aljazeera.net/news/politics/2020/10/18/

Women›s political participation in the 2021 parliamentary elections
Analysis of the legal framework in Iraq

Prof. Dr. Asmaa Jameel Rasheed

Women›s Studies center / University of Baghdad

Abstract:

In December 2019, the Iraqi Parliament approved a new election law, which includes moving from a proportional representation system that achieves greater representation of women to a majority system that relies on small and medium electoral constituencies instead of large constituencies at the governorate level, and making nomination individual, and the one with the highest votes is the one who He wins the parliamentary seat, not the votes obtained by the bloc or the list.

The electoral law effectively affects the representation of women, and its elements represent important variables that can improve or limit women's opportunities for participation in elected councils. Therefore, there is a need to conduct a review of the House of Representatives Elections Law No. 9 of 2020 and evaluate its components from a gender perspective to know what opportunities it may provide and what challenges it poses to the representation of women in the House of Representatives.

The current study provides an analysis of the basic variables associated with the election law that can affect women›s representation and how multiple electoral districts and individual candidacy can be used to expand women›s political participation.

Keywords: women›s political participation, election law, quota, multiple constituencies, individual nomination.